

المزهر في علوم اللغة وأنواعها

وفي شرح المنهاج للكمال الدميري : سئل فقيه العرب عن الوضوء من الإناء المَعْوَج فقال : إن أصاب الماء تَعْوِجَه لم يَجْزُو إِلَّا جاز .
والمراد بالمعْوَج المصنَّب بالعاج وهو ناب الفيلة ولا يُسَمَّى غيرها عَاجًا .
قال : وليس مراد ابن خالويه والحريري بفيه العرب شخصاً معيَّنًا إنما يذكرون أَلغازاً ومُلاحاً ينسبونها إليه وهو مجهول لا يُعرف ونَكَرَة لا تتعرَّف .
خاتمة .

في كتاب المقصور والمدود لابن السكّيت : قال أبو عبيدة : قال فقيهُ العرب : (من سرَّه النساء ولا نساء فليبكّر العشاء وليباكر الغداء وليخفّف الرداء وليقل غشيان النساء) .
وعبارة التبريزي في تهذيبه : قال فقيه العرب وهو الحارث بن كلدة وعبارة غيرهما : قال طبيب العرب - وهو المشهور - فأطلق على طبيب العرب لاشتراكهما في الوصف بالفهم والمعرفة وولهم ساجع العرب ينقل عنه ابنُ قتيبة في كتاب الأنواء بهذا اللفظ .
واللّاه أعلم بالصواب .

تم الجزء الأول من الكتاب بحمد الله